

الجواب

اعلمي بأن هذا السؤال ذهب أهل العلم فيه على قولين :
القول الأول:

بأنه يجوزأخذ الحبوب ولا مانع في ذلك لأن الأصل الإباحة ما لم يأتي نص بالمنع .
القول الثاني:

بأنه يجوزأخذ الحبوب بشرطين أن يتم استشاره طبيب مسلم ثقة يقول بأن ليس هناك ضرر فيأخذ الحبوب وأيضاً يجب استأذان الزوج فيأخذها وهذا ما ذهب إليه شيخنا ابن عثيمين والشيخ ابن باز رحمهما الله . وحجتهما في ذلك عدم ضياع منفعة الصيام مع الناس وحتى لا يتم القضاء بعد ذلك .

الراجح عندي

أما الراجح عندي هو عدم أخذ هذه الحبوب مطلقاً والدليل هو:

- أن أخذ هذه الحبوب فيه معارضه للفطرة التي فطر الله عليها النساء وهو أمر قد كتبه الله على بنات جنسك وليس بيده .

- لما تكليفين نفسك ما لم يوجبه الله عليك واسقطه عنك في وقت العذر . وتشريع لك ما لم يشرعه الله لك عزوجل .

- اختلف أهل الصنعة وهم الإطباء بين من يقول بأن الحبوب ليس بضاره ومنهم من يقول بأنها ضاره وعليه فيجب الحذر منها من باب قوله تعالى: (وَلَا تُقْتِلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) النساء/92 ، وقوله :) وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ (البقرة/591 ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم : (لَا ضَرَرَ وَلَا ضَرَارٌ) رواه أحمد وابن ماجه (2341) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه .

وقال في الآداب الشرعية" (2/463) : " وتحرم المداواة بكل مصر "

- من المعروف بأن الحيض (دم صحة) وأنه يظهر الرحم مما هي الضرورة فيتأخير هذا الظهور لك ولعل تأخيره فيه ضرر لك وهذا أمر لا يعلمه طبيب ولكن يعلمه الله والأصل في الشرع (دراء المفاسد مقدم على جلب المصالح) انتهى .

هذا والله أعلم

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 16/07/2011

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفدر
رابط الموقع : www.mohammdfarag.com